

أضواء على

البنوك الإسلامية

الدكتور محمد عبده يماني

١٤١٧هـ - ١٩٩٧م

رقم الإيداع : ١٦٤٧ / ١٧

يماني - محمد عبده

أضواء على البنوك الإسلامية جدة

١٦٠ ص ١٩ سم

ردمك : ٠ - ١٥ - ٧٧٥ - ٩٩٦٠

١- -أ- العنوان

ديوي ٢٤٤ ١٧/١٦٤٧

ج) الشركة السعودية للأبحاث والنشر

جميع حقوق الطبع محفوظة ، غير مسموح بطبع أي جزء من أجزاء الكتاب ، أو تخزينه في أي نظام لاختزان المعلومات واسترجاعها ، أو نقله على أية هيئة أو بأية وسيلة سواء كانت إلكترونية أو شرائط ممغنطة أو ميكانيكية ، أو استنساخها ، أو تسجيلها ، أو غيرها إلا في حالات الاقتباس المحدودة بغرض الدراسة مع وجوب ذكر المصدر



الناشر:

ص.ب. ٤٥٥٦ جدة ٢١٤١٢

هاتف: ٦٦٩١٨٨٨

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

THE
JOURNAL
OF
THE
ROYAL
ANTHROPOLOGICAL
INSTITUTE
PART
I
1907
LONDON
PRINTED BY
H. K. LEY, 15, BEDFORD SQUARE, W.C.

المحتويات

٧	* المقدمة.....
١١	* نشأة البنوك الإسلامية.....
١٩	* إنجازات البنوك الإسلامية.....
٣٣	* مشكلات البنوك الإسلام.....
	١- عدم اكتمال الإطار الشرعي ونقصان التنسيق بين هيئات الرقابة واختلاف الفتاوى.....
٤٣	٢- النقص في الكوادر المصرفية المتفهمة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي.....
٤٧	٣- غلبة عقود المربحة والعقود المنشئة للديون على الصيغ الاستثمارية الأخرى.....
٥١	٤- الاسترشاد بمعدلات الفائدة العالمية كمؤشر لتحديد هامش الربح.....
٥٥	

- ٥- ضعف معدل العائد وتأمين مصلحة
المساهمين على حساب المودعين ٥٧
٦- ضعف درجة التنسيق والتعاون
بين البنوك الإسلامية ٦١

* الدور التنموي للبنوك الإسلامية وحوار
وعتاب مع الدكتور أحمد النجار ٦٥

* الافاق المستقبلية للبنوك الإسلامية ٧١

المقدمة

بحمد الله قطعت مسيرة العمل المصرفي الإسلامي مرحلة بالغة الدقة من عمرها تجاوزت فيها فترة التبشير بالنظام المصرفي الإسلامي، ودخلت إلى عمق ولب العمليات المصرفية بشقيها الخدمي والاستثماري، حفزت خلال مسيرتها التفكير المصرفي التقليدي ليرتاد آفاق التجديد والابتكار بدلا من المتاجرة في النقود وانتظار العائد الثابت، حيث نلاحظ إقبال كبرى المصارف الغربية على الدخول في مجالات الاستثمار المباشر والعمليات الانتاجية وتحمّل المخاطر، كما لا حظنا اتجاه العديد من المصارف التقليدية في العالمين العربي والإسلامي نحو فتح نوافذ للتعامل المصرفي الإسلامي واستخدام صيغ التمويل والاستثمار الإسلامي .

ولقد تمكّنت المصارف الإسلامية من تمويل بعض احتياجات الأفراد والدول من السلع الأساسية والضرورية ومولت صادرات العديد من الدول الإسلامية ولبّت حاجة المهنيين والحرفيين وأصحاب

المؤهلات والخبرات من العُدَد والآلات والاجهزة، كما ساهمت في تدبير متطلبات الأسر المنتجة والصناعات الصغيرة بالإضافة إلى دورها الاجتماعي البارز من خلال القرض الحسن والزكاة والتبرعات والإغاثة ونحوها .

هذه التجربة الثرة تمر بمرحلة دقيقة من عمرها تتطلب النصح والتوجيه بقدر ما تتطلب التشجيع والمساندة، تتطلب النقد الموضوعي الهادف بقدر ما تتطلب المناقشة ضد التجريح والتشكيك ومحاولات الهدم والتعويق .

فالتجربة محسوبة على الفكر الإسلامي، وعلى النموذج التطبيقي الحضاري التنموي المعاصر، ومحسوبة كذلك على الرجال الأوفياء الذين جاهدوا بفكرهم وجهدهم وأموالهم وأوقاتهم لتنزيل الأحكام الفقهية على واقع النشاط الاقتصادي وإرساء أسس ودعائم النظام الاقتصادي الإسلامي، وهي بالطبع محسوبة على ملايين المسلمين الذين يفخرون بعقيدتهم ومنهجهم في مواجهة مظاهر الحضارة المادية السائدة.

ولأنها تجربة جديدة، ولأنها نموذج معاصر لتقديم الإسلام إلى الناس، ولأنها تتعلق بأمر حيوى في حياة الناس وهو الاقتصاد، فلها محبون حتى الثمالة قد يتجاوزون عن أخطائها وهفواتها تعلقا بمصدرها

الفكرى وثقة في غاياتها، كما لها كارهون يحاولون بكل قواهم هدمها وتدميرها من الداخل والخارج يعرفون بلحن القول إبرازا للعيوب والمساوئ وتجاهلاً للانجازات، وسعياً حثيثاً لاشانة السمعة .

والعقل والمنطق والانفعال الإيجابي بنبل الغاية والمقصد يستوجب رعاية هذه التجربة، كما يستوجب حمايتها من نفسها ومحبيها، وكذلك من أعدائها المتربصين بها، ولهذا وذاك تجئ هذه السطور نستعرض من خلالها الموضوعات التالية:

- نشأة المصارف الإسلامية.

-إنجازات وإيجابيات تجربة المصارف الإسلامية

- مشكلات البنوك الإسلامية .

-الدور التنموي للبنوك الإسلامية وحوار وعتاب

مع الدكتور/ أحمد النجار .

- مستقبل وأفاق البنوك الإسلامية .



نشأة البنوك الإسلامية

في إطار الصحوة الإسلامية التي انتظمت العالم الإسلامي عقب الحرب العالمية الثانية، وفي نطاق سعي المسلمين الجاد للعودة الى جذورهم والاستقاء من منابعهم الروحية الغنية، ومن ضمن المعارف والمجالات التي أولوها اهتمامهم قضية الاقتصاد وكيفية تزكية أموال المسلمين وتطهيرها من الربا والاحتكار والغش وسائر المحرمات، وإقامة البديل الرباني الخالص وهو الاقتصاد الإسلامي بفروعه ومجالاته كافة، ومنها الصيرفة الإسلامية .

ولقد قيض الله سبحانه وتعالى رجالاً أوفياء مخلصين ليجددوا أمر هذا الدين في مجال الاقتصاد، ولقد كان من حسن حظي أنني عايشة معظمهم ورافقتهم وحاورتهم - ولا أزكي أحداً على الله - إلا أنني لمست فيهم عزمًا وإخلاصًا وتوجهًا صادقًا وتجربة واجهوا خلالها العنت والمشقة والهم والحزن.

كانوا أقساماً ثلاثة: رجال علم اقتصادي وشرعي

وقانوني، ورجال أعمال، ودعاة إلى الله . يجمعهم فهم قاسم مشترك وهو أن المال الذي بين أيدي الناس هو مال الله أصالة، أما ملكية البشر فهي ملكية استخلاف لآعمار الأرض، وطالما أن الأمر كذلك فعلى المُسْتَخْلَف الالتزام بأوامر ونواهي المُسْتَخْلَف، بأن يكون كسب المال وصرفه طبقاً للقواعد التي وضَّعها المالك الحقيقي وفَصَّلها رسوله المبلغ الأمين .

ومن ضمن هذه الطليعة المبادرة المخلصة كان من العلماء محمد عبد الله العربي، وعيسى عبده، وأحمد النجار، وياقر الصدر، وشوقي الفنجري، ويوسف العالم، وعبد الحميد الغزالي، وعبد العزيز حجازي. ومن رجال الأعمال سمو الأمير محمد الفيصل والشيخ صالِح كامل، والحاج سعيد لوتاه، والشيخ أحمد البزيع وغيرهم ممن لم تسعف الذاكرة باسمائهم .

واجه المفكرون والدعاة الموجهة العلمانية واليسارية الكاسحة المهيمنة على الواقع الاقتصادي والإعلامي والفكري حينذاك، والتي أغلقت الباب أمام كل تفكير إسلامي وسَفَّهت فكر المسلمين وتاريخهم، فكانت كتبهم ومحاضراتهم وأراؤهم محفوفة بالمكانة والأشواك، إلا أنهم تحملوا الأمانة بروح وهمة الدعاة وانتصروا لرسالتهم حتى أصبح للاقتصاد الإسلامي مكتبته

وكلياته ومؤسساته .

وعندما أصبح للاقتصاد الإسلامي والمصارف الإسلامية كيان نظري ووجهة نظر مقدره، كان لابد له من رجال أعمال يدخلونه عالم التطبيق ويثبتون للعالم أن هناك مؤسسات لا تعمل بالربا يمكن أن تُؤسس وتعمل وتنتج في أداء مختلف الأنشطة المصرفية.

ولأن فلسفة الاستثمار في الإسلام تقوم على المخاطرة فقد رضوا بأن يخاطروا بأموالهم ومصالحهم في سبيل نجاح التجربة، وبالرغم أن النظام المصرفي بكلياته كان وما يزال موجهًا ومنحازًا نحو النشاط الربوي فقد صمموا على الاستمرارية دون دعم القوانين أو البنوك المركزية وباقي المؤسسات العامة.

- ورغم أن مناخ الاستثمار لم يكن مهيأً للمشروعات المباشرة ورغم عزوف المصارف التقليدية عنها، فقد دخلوا هذا المجال وفاءً للأساس النظري للمصارف والمؤسسات الإسلامية .

- بل وأنا شاهد على ذلك أنه بالرغم من أن المنهج الإسلامي يقضي بتحمل المودعين والمشاركين لنتيجة الاستثمار ربحاً أم خسارة، فإن نفراً من رجال الأعمال هؤلاء تحمّل عن المودعين والمشاركين ومن أمواله الخاصة بعض الخسارات التي أوجدتها بعض

الظروف غير الملائمة (*)، وذلك حتى لا تحيد الفئة التي بادرت بالاستثمار مع المؤسسات المالية عن قناة أو رغبة في العائد عن هذا الطريق القويم، وكذلك حتى لا تدفع ثمن التزامها ومبادرتها وتكون ضحية حداثة التجربة أو ضحية خصومها المتنفذين .

ويجدر بي هنا أن اذكر بكل الفخر أحد الرواد الأوائل وهو الحاج سعيد لوتاه الذي ما إن اطمأن لامكانية قيام الفكرة على أرض الواقع على هدى من الله حتى بادر لإنشاء أول بنك إسلامي خاص دون أن يعبأ بكل الآراء والدراسات التي نبهت إلى المخاطر المالية التي قد تحقق بتجربة جديدة مثل هذه، وأثارها السلبية المختلفة على رجل أعمال يقوم بها منفرداً، وكعادة الحاج سعيد لوتاه السَّبَّاق إلى المجالات الإسلامية المبتكرة وكما فعل في ميدان التربية والتوجيه والتعليم حيث بادر بتأسيس أول مدارس معاصرة حديثة تزود الطالب بمعظم المعارف والمهارات اللازمة بالإضافة إلى المنهج التعليمي الإسلامي وتخرجه للحياة في سن مبكرة لا تتعدى الـ ١٦ عاماً، فإنه توكل على الله وأنشأ أول بنك إسلامي في مبادرة إيمانية له أجراها وأجر من عمل بها .

(*) يجوز شرعاً ومن غير اشتراط مسبق أو نص في العقد أو عرف مشهور أن يتحمل أحد الشركاء خسارة الأطراف الأخرى تبرعاً .

كذلك تجدر الإشارة إلى اثنين من رجال الأعمال الذين تبنوا هذه الفكرة على نطاق واسع ومنحوها سداها ولحمتها عندما أسسا مجموعتين عملاقتين تضمان عددا من المصارف الإسلامية وشركات التأمين كما أسسا عدداً من مراكز البحوث والدراسات ودعموا الفكرة عملياً ونظرياً وهما سمو الأمير محمد الفيصل مؤسس مجموعة دار المال والشيخ صالح عبد الله كامل مؤسس مجموعة دله البركة .

وهكذا وبهذا التمازج الصادق بين العلماء والدعاة ورجال الأعمال بدأت مسيرة العمل المصرفي الإسلامي، حيث بدأت محاولات رائدة من قبل الدكتور أحمد النجار لتطبيق بعض معالم التمويل الإسلامي في عام ١٩٦٢م في (ميت غمر بمصر) فيما عُرف تاريخياً (بمصارف الادخار المحلية) التي هدفت الى تجميع وتعبئة المدخرات الصغيرة لدى الفلاحين والاسهام بها في تنمية المناطق الريفية، إلا ان التجربة ورغم نجاحها المبدئي أوقفت ولم يُتَحَّ لها الوقت اللازم لتبلغ مداها، ولكنها خلّفت انطباعاً جيداً عن الأداء غير الربوي في مجال التمويل، وتركت أساساً طيباً يمكن البناء عليه وتكرار التجربة في ظروف أخرى مواتية .

وضمن هذا الإطار نفسه أنشيء بنك ناصر الاجتماعي في سبتمبر ١٩٧٤م كمؤسسة مصرفية

حكومية ذات أهداف اجتماعية لاتتعامل بالفائدة .

وفي عام ١٩٧٤م تم إنشاء البنك الإسلامي للتنمية ومقره جدة كمصرف دولى تقتصر المشاركة فيه على الدول الإسلامية ويهدف الى دعم التنمية الاقتصادية والتقدم الاجتماعي لشعوب ومجتمعات الدول الاعضاء وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية .

إلا أن أول بنك إسلامي تتمثل فيه خصائص ومهام المصارف التجارية بشقيها الخدمي والاستثماري ويؤدي عمله وفقا لأحكام الشريعة الإسلامية وله مجموعة من العلماء المسلمين يقدمون المشورة ويساعدون في ضبط عمليات البنك كان (بنك دبی الإسلامي) الذي أُسسَ عام ١٩٧٥م تلاه (بيت التمويل الكويتي) في عام ١٩٧٧م ثم (بنك فيصل الإسلامي المصري) في ١٩٧٧م، ثم البنك الاسلامي الأردني عام ١٩٨٩م الذي أنشئ بقانون خاص تشتمل موارده على الأسس التطبيقية التفصيلية للعمل المصرفي الإسلامي ثم باكورة مجموعة البركة حيث أنشيء بنك البركة الإسلامي (البحرين) ١٩٨٣م وبنك البركة الدولي (لندن) وبيت التمويل التونسي السعودي حتى وصلت أكثر من ١٦ بنكا . وهكذا توالى إنشاء المصارف والمؤسسات المالية الإسلامية حتى بلغت أكثر من ١٠٠ مؤسسة وبنك وشركة تمتد في معظم أنحاء العالم

وتطور أدواتها وهياكلها ونظمها باستمرار وصارت
رقما مهما وظاهرة أخذت مكانها في النظام المصرفي
الدولي، وأصبحت تُعقد الندوات والمؤتمرات
والسمنارات لدراساتها ودراسة آثارها ولإقامة سبل
التعاون بينها وبين المصارف التقليدية، وبينها وبين
البنوك المركزية .

إنجازات البنوك الإسلامية

أشرنا سابقاً إلى الملامح العامة لإنجازات البنوك الإسلامية، وقبل الخوض في تفصيلات هذه الإنجازات، أود الإشارة إلى أن القصور الشديد في الجانب الإعلامي للبنوك الإسلامية نتج عنه تغييب كامل للأنشطة المتنوعة للمصارف الإسلامية، وبالتالي نَقْصٌ في إحاطة معظم العامة والمتخصصين بها، وأهمية وضرورة هذه الإحاطة لا تأتي في خانة المباهاة والتفاخر الفردي لكل مؤسسة على حدة، ولكنها تأتي في إطار إبراز التميز المنهجي للمصارف الإسلامية والتجديد والابتكار الذي تضيفه إلى الصناعة المصرفية، وارتباط أنشطتها بالاحتياجات الفعلية للمجتمعات الإسلامية .

ولعلها من محاسن الصدف أن يصب أول الانجازات للمصارف الإسلامية في خانة الاقتصاد الكلي، حيث أعادت البنوك الإسلامية أموال معظم المسلمين التي كانت مكتنزة أو محتفظا بها عاطلة في

صور غير فاعلة وخارجة تماما عن تيار الانفاق الوطني الى دورة النشاط الاقتصادي، فملايين المسلمين المتزمين نأوا بأموالهم وأنشطتهم عن المصارف الربوية، وفضلوا حبسها عاطلة عن الاستخدام المصرفي كما ابتعدوا بمهاراتهم ومعارفهم وخبراتهم عن تلك البنوك ولم يتركوا بابها للتمويل، فكانت خسارة مزدوجة للاقتصاد الوطني في كل بلد إسلامي، وليس أدل على ذلك من درجة الإقبال العالية نحو البنوك الإسلامية مع بدء التجربة الذي بلغ معدلا فاق قدرة هذه البنوك على استخدامها، مما اضطرها للإسراع في فتح الفروع وفي التوظيف دون الانتظار حتى اكتمال تدريب الكوادر، مما شكل -مستقبلا- إحدى السلبيات والثغرات الواضحة في نشاطها .

انن وباختصار فإن أول انجازات البنوك الإسلامية وبمجرد بدء نشاطها أنها أوجدت مجالا شرعيا مكن الملايين من المسلمين من التعامل مع النظام المصرفي ايداعا وتمويلا، كما انها فتحت الباب لتوبة واهتداء متعاملين كثر تعاملوا ربويا لعدم وجود البديل، كما أنها حققت النشاط الاقتصادي بدم جديد، واستثمارات جديدة .

ولقد استطاعت التجربة أن تحقق قفزة نوعية مهمة تشكل إحدى أبرز سمات التجربة وابتكاراتها، فكما

نعرف فإن النظام الراسمالي بأكمله وبالتالي النظام المصرفي المتولد عنه جعل منافذ التمويل محتكرة لذوي الملاءات والمراكز المالية القوية لأنهم الأكثر قدرة على تقديم الضمانات والرهونات وتطمين الدائنين في ظل نظام معتمد بالكامل على حركة الديون، إذن فلا مجال أمام أصحاب المهن والحرف الصغيرة ، ولا لصغار المزارعين والسائقيين ولا لأصحاب الخبرات والتخصصات النادرة لَطَرُق أبواب المصارف لطلب التمويل وعليهم أن يظلوا أجراء ينالون الحظ الأدنى من ناتج جهودهم وعقولهم .

إلا أن هذه الشريحة بدأت تجد الانصاف عندما أولتها البنوك الإسلامية اهتماما تستحقه فكان -وعلى سبيل المثال- ان فوجئ عمال المنطقة الصناعية بام درمان في السودان عندما افتتح بنك فيصل الإسلامي فرعاً له سماه (فرع الحرفيين) يتخصص في شراء المعدات والأجهزة وتأجير الورش للعمال والحرفيين .

وهكذا تملك العمال عن طريق عقود المراجعة والبيع بالتقسيط والتأجير التمويلي والتشغيلي المعدات والأجهزة، وشاعت هذه الطريقة لتستوعب الأطباء وأصحاب المعامل والمهندسين، ويمكن ان نلحق بهذا النوع من النشاط تمويل الاسر المنتجة والصناعات المنزلية وهو توجه ذو اهداف اقتصادية واجتماعية

وتوجد إحصاءات وتحليلات عن حجم التمويل المقدم لهذه الفئات وعدد المستفيدين منه ونتائج الأداء فيه لامجال لايرادها حتى لا يتحول هذا الاستعراض الى اعلان ودعاية لبنوك بعينها .

إلا أنه لا بأس من الإشارة إلى أن نسبة تمويل قطاع الحرفيين والمهنيين في بنك التضامن الاسلامي بالسودان لعام ١٩٩٤م بلغت ٥١٠ ملايين جنيه سودانى أي ما يعادل ١١٪ من السقف التمويلي المسموح به للبنك، كما أن فرع الحرفيين ببنك فيصل الاسلامي السوداني تدرج من تمويل احتياجات الحرفيين إلى استيرادها ثم تطور إلى شبه منطقة صناعية مما مكّن هذا القطاع من تغطية الاحتياجات المحلية والاستيراد وانتاج بدائل عما كان يستورد من قطع الغيار، ولقد ساهم بنك فيصل الاسلامي في هذا القطاع باكثر مما ساهمت به البنوك الأخرى مجتمعة بما في ذلك البنك الصناعي الحكومي المتخصص في هذا المجال .

أما على صعيد الدور التنموي الشامل للبنوك الإسلامية فلقد ظل محور كثير من الانتقادات التي أثّرت مؤخراً، وأريد في هذا الجانب أن أبرز بعض جلائل الأعمال التي تمت في هذا الجانب انصافا للحق واطهارا لجوانب ظلت خفية عن الإعلام والناس .

لقد أشار كثير من التقارير إلى أن بعض المصارف الإسلامية مَوَّلت احتياجات بعض الدول الإسلامية من السلع الضرورية والاساسية عن طريق عقد المراجعة، وعلى سبيل المثال تم تمويل حاجة دولة الباكستان من الارز في أكثر من موسم، كما تم تمويل احتياجات السودان من المواد البترولية، واحتياجات تركيا من مواد أخرى، هذا بخلاف التمويلات ضخمة الحجم وتطوير التجارة البينية بين الدول الإسلامية التي قام ويقوم بها البنك الاسلامي للتنمية بجدة .

لقد كان تمويل الصناعة والزراعة وعمليات الاسكان والبناء يتم عن طريق المصارف المتخصصة مثل البنك الصناعي والبنك الزراعي والبنك العقاري، وكلها بنوك مملوكة للحكومة تقدم قروضا بشروط ميسرة وبمعايير غير تنافسية، وكانت محصلتها النهائية انها شكلت ضغطا على ميزانية الدولة وأرهقتها بتكلفة منشأتها وأصولها ورواتب موظفيها وبديونها المكدومة أو غير المحصلة، اضافة الى فقدان الفرصة البديلة، إلا أنه كان لابد من وجودها لإحجام البنوك التجارية التقليدية الخاصة عن الدخول في هذه المجالات .

ولقد لعب بعض البنوك الإسلامية في بعض البلدان دورا مهما في مجال تمويل مثل هذه الأنشطة، فلقد قامت البنوك الإسلامية السودانية مجتمعة بالتكفل

بتمويل الموسم الزراعى في السودان في موسمي ٩٤/٩٣ و ٩٥/٩٤م عن طريق محفظة البنوك الإسلامية التى مولت المزارعين عن طريق عقد السلم، وبالرغم من ان القطاع المصرفى لم يكن يمول الزراعة إلا بمقدار ٢٪ فلقد قامت البنوك الإسلامية بإنشاء محفظة البنوك التجارية لتمويل المؤسسات الزراعية حيث قامت بتمويل المواسم الزراعية منذ عام ٩٠ حتى ٩٤ على النحو التالى:-

الموسم	مبلغ التمويل (بالمليون جنيه سوداني)
٩٠ - ٩١	١,٧٤٤
٩١ - ٩٢	٣,٠٤٠
٩٢ - ٩٣	٥,٢٣٦
٩٣ - ٩٤	٣,٠٢٨

ونتيجة لنجاح المحفظة وتمشياً مع السياسة الاقتصادية التى اعتمدت على التنمية الزراعية رفع

البنك المركزي نصيب الزراعة إلى ٥٠٪ من السقف التمويلية للقطاع المصرفي .

اضف الى ذلك مشروعات مجموعة البركة الزراعية مثل مشروع تبوك وبخارى في مساحة قدرها ألف هكتار لانتاج القمح والحبوب والاعلاف في المملكة العربية السعودية وشركة مزارع العميري، باليمن، ومشروع الفصل الخامس بتونس، والشركة العربية للاستثمار الزراعي وفروعها في السودان والمغرب .

ولقد غطت استثمارات مجموعة دله البركة في المجال الزراعى اكثر من ٩ دول اسلامية وبلغ حجم تمويلاتها اكثر من ١٩٤ مليون دولار أمريكى غطت مجالات الزراعة والانتاج الحيواني والخدمات الزراعية.

كما دخلت مجموعات أخرى عن طريق عقد الاستصناع مجالات الاسكان لا بقصد المضاربة في أسعار الأراضي والبنيات الجاهزة دون اضافة قيمة جديدة، ولكن بقصد تملك الأراضي واستصلاحها وتخطيطها وإقامة مشروعات الامتداد العمراني، وهذا المجال ملئ بالامثلة، كدور بنك فيصل الاسلامي المصري في انشاء العديد من مشروعات الاسكان الشعبى والمتوسط مثل مدينة بنك فيصل بالاسكندرية التى تتكون من ٨٧٠٠ وحدة سكنية على ٦٨ عمارة في مساحة ٥٨١ ألف متر مربع، ومشروع ابراج النيل

بالقاهرة الذي يتكون من خمسة عشر برجاً سكنياً وإدارياً على مساحة ٩٥ ألف متر مربع تضم ٦٦٠ وحدة سكنية واسكان إدارى بالإضافة إلى مشروعات اسكانية أخرى في بلد تظهر فيه مشكلات السكن بحدة شديدة .

كما بلغ حجم تمويلات البنك الاسلامي الأردني للاستثمار لهذا القطاع اكثر من ١٥٨,٥ مليون دينار أردنى .

كذلك قيام مجموعة البركة بتشيد مخطط الأمير فواز بجدة، وماسمى بمشروع القرن العشرين وهو تطهير بحيرة تونس وإقامة منشآت سكنية وسياحية في مساحة تبلغ ١٧٠٠ هكتار، والأمثلة في هذا المجال كثيرة ولكن فضلنا أن نأتي ببعض الشواهد على مانقول .

وفي مجال، الصناعة وهو بلا شك مجال يصعب دخوله على البنوك التجارية التى تعتمد على الودائع قصيرة الأجل، بينما تتطلب المشروعات الصناعية موارد طويلة الأجل، تم تمويل عدد من المشروعات الصناعية وتوفير رأس العام لها، بالإضافة الى تسهيل حصولها على المواد الخام اللازمة .

ومن الأمثلة في هذا المجال أوضحت بعض الاحصاءات أن البنك الاسلامي الأردنى مؤل قطاع

الصناعة والتعدين بمبلغ ٢٥٠ مليون دينار بما يشكل ٣١٪ من استثمارات البنك، وبلغت استثمارات بنك فيصل المصرى في مجال الصناعة ١٦٪ من إجمالى استثمارات في الثمانينيات وبلغت هذه النسبة في البنوك السودانية ١٢٪ .

أما مجموعة البركة فلقد أنشأت أكثر من ١٠ مصانع داخل المملكة العربية السعودية بالإضافة إلى مساهماتها في أكبر المنشآت الصناعية التي تعتبر عماد القطاع الصناعى السعودى، كذلك قامت بإنشاء عدة صناعات شملت الحديد والصلب والكوابل والأسلاك والمواد الكيماوية في مصر والأردن وتونس .

الى جانب ذلك فإن البنوك الإسلامية ساهمت في مشروعات حيوية أخرى في مجالات السياحة والتعليم والصحة والاعلام، وقامت بجهد ملحوظ في تطوير أسواق الأوراق المالية وابتكار منتجات مالية جديدة حسنة التنظيم وجيدة العائد لاقت قبولا مقدرا من المدخرين والمستثمرين .

كما ساهمت في خصخصة بعض مشروعات القطاع العام التي طُرِحَت للبيع وتملكت بعض اسهمها، إضافة الى المشروعات الاجتماعية والخيرية التي تُعَبِّرُ عن التزام إسلامي أصيل في المجال الاجتماعي .

تلك الاشارات العابرة الى ملامح وصور تلك

الانجازات كان من الضروري ايرادها حتى تستوفي البنوك الإسلامية حقا مشروعا واشادة واجبة .

وقبل أن اختتم هذا الجزء المتعلق بانجازات البنوك الإسلامية احب أن اسجل موقفا ايجابيا ناصعا سجله بنك إسلامي اقيم وفقا للقوانين الانجليزية وبأشر عمله تحت رقابة السلطات النقدية في انجلترا وهو بنك البركة لندن، فعندما أثبتت المشكلة الأخيرة حوله وهُدِّدَ بفقدان الترخيص وركزت وسائل الاعلام على الخلاف الدائر بين المسؤولين عنه والسلطات النقدية الانجليزية، ظن المشفقون والحريصون واعداء التجربة كلهم أن البنك سوف يتهاوى ويسقط بصورة دراماتيكية وان المودعين سيهرعون نحو شبائيكه طلبا لودائعهم، وعندها سوف يعجز عن ردها وان التقارير بالغة السوء سوف تصدر عن أدائه وعلاقاته كما حدث في تجربة مصرفية لمؤسسة غير اسلامية ما يزال صداها حيا في الازهان .

والذي حدث أن اصدرت السلطات النقدية بيانات وتقارير شَرِّفت البنك والتجربة في عمومها، وأنصفته هيكلا وأداءً ونتائج وأشادت بانضباطه واستقراره، ولم تُسَجَّلْ ضده مخالفة واحدة، وحُصر كل الاشكال في عدم خضوعه لرقابة البنك المركزي في موطن مالك معظم أسهمه، واعلن البنك استعداده الكامل

للاستجابة لطلب أي عميل لسحب وديعته مهما كان حجمها وفي أي وقت شاء .

وعندما آل الأمر الى اغلاق البنك وسحب رخصته وقفت طوابير الاعلاميين وكاميراتهم امام البنك لتسجيل لحظة الاندفاع الكبير نحو السحب في اليوم الموعد، وكانت أكبر المفاجآت ان لم يحضر إلا ثلاثة أو أربعة اشخاص يطلبون الایداع في حساباتهم، وبينما اصطفت وسائل وأجهزة الاعلام امام البنك كان المودعون في محل آخر يقدمون حلولاً مختلفة لمشكلة البنك من بينها ان يتحولوا من مودعين الى مساهمين يشترون حصصاً من رأس مال البنك !!.

ومما يجدر التنويه به كذلك أن البنوك الإسلامية عملت على ايجاد الظروف الملائمة لاشاعة المعرفة بالفكر الاقتصادي الإسلامي وبفقه المعاملات وشجعت ودعمت الجامعات التي عنيت بتدريس الاقتصاد الإسلامي ضمن مناهجها، وتكفلت بانشاء المعاهد ومراكز البحوث في الاقتصاد الإسلامي حيث قامت مجموعة البركة بانشاء المركز العالمى لبحاث الاقتصاد الإسلامي بجامعة الملك عبد العزيز بجدة ومركز صالح كامل للاقتصاد الإسلامي بجامعة الأزهر ومراكز أخرى باسلام آباد وأزبكستان وطاشقند وكازاخستان، كما انشأت مجموعة دار المال

فيما مضى معهد قبرص، وترعى الآن معهد البنوك الإسلامية والتأمين The Institute of Islamic Bank- ing & insurance. بالإضافة الى مركز البحوث بشركة الراجحي المصرفية للاستثمار وهناك كثير من المراكز واقسام البحوث والدراسات انشأتها ومولتها البنوك الإسلامية مما يدل على اهتمام بالغ بالتأصيل الفكري والفقهى للتجربة لمساندتها ومتابعتها وتصحيح ممارساتها إذا ما قصرت أو تجاوزت .

وأود في هذا الاتجاه ان اشير إلى مركز صالح كامل بجامعة الازهر الذي انشأته ومولته مجموعة البركة والذي يضم وحدة للحاسب الالى لاستخدامها في مجال العلوم الشرعية بالإضافة إلى مكتبة ضخمة شرعية واقتصادية وقانونية ومكتبة ما يكرو فيلم والرسائل الجامعية بالإضافة إلى مركز السنة ومطبعة كبيرة، ولقد نظم المركز اكثر من ١٨ ندوة ومؤتمراً ومسابقة دورية في الاقتصاد الاسلامي ويصدر المركز كذلك مجلة المعاملات الإسلامية بصفة منتظمة بالإضافة إلى مجلة الدراسات التجارية الإسلامية .

ومن الصروح البحثية المهمة معهد البنوك الإسلامية والتأمين الذي انشأته مجموعة دار المال في لندن والذي ينظم دبلومات في مجال البنوك الإسلامية والتأمين و يضم حالياً ١٥٠ دارساً من مختلف أنحاء العالم،

وينظم كذلك محاضرات شهرية حول موضوعات منتقاة عن النظام المصرفي ويصدر كذلك مجلة New Hori-zon كمطبوعة شهرية علمية رفيعة المستوى، كما اصدر موسوعة البنوك الاسلامية والتأمين وكتاب البنوك الاسلامية ومشاكلها وكتاب النظام المحاسبي للمصارف الإسلامية، وينظم المعهد بصفة دورية عدداً من الندوات والمؤتمرات بلغت اكثر من (٧) تم عقدها في ماليزيا ودبي ولندن والبحرين وطهران وكراتشي .

وقبل أن أختتم الحديث حول انجازات البنوك الإسلامية، يحق للجميع أن يتساءلوا: ولكن أليس في الامكان أحسن مما كان؟ والاجابة بالطبع نعم. ولكن حال دون ذلك مشكلات تتعلق بظروف وبيئة عمل البنوك الإسلامية ومشكلات أخرى تتعلق بإدارة واداء هذه البنوك وبالطبع هناك بعض المغامرين وراكبي الموجة بغير ايمان عميق باسسها وغاياتها وتفصيل ذلك في الجزء الثاني عن مشكلات البنوك الإسلامية .

مشكلات البنوك الإسلامية

إن تجربة البنوك الإسلامية في مجملها تعبير عن محاولة لتنزيل أحكام المعاملات على النشاط المصرفي المعاصر، وهي تعبر عن فهم القائمين عليها لأحكام الدين وهو فهم مرتبط بالواقع المعاصر والظروف المحيطة بكل قطر وكل بنك، وبالتالي فهي في النهاية عمل انساني، ومن شأن كل عمل انساني ان ينتابه القصور والسلبيات والأخطاء، ولا يمكن لعامل أن يلصق هذا القصور وتلك السلبيات والاختفاء بالشرع نفسه ولا بأسس ومقومات الاقتصاد الإسلامي.

والبنوك الإسلامية لها سلبياتها ولها أخطاؤها ولم ينكر القائمون عليها وجود صعوبات وأخطاء، بل اعترفوا بها واكدوا انهم يخوضون تجربة جديدة لم يزد عمرها عن عشرين سنة وهي فترة قصيرة إذا ما قورنت بفكرة البنوك التقليدية نفسها، التي آلت الى وضعها الحالي بعد اكثر من قرنين من الزمان ورغم ذلك مازالت أخطاؤها متكررة وكبيرة وفادحة .

ويمكن تصنيف المشكلات والصعوبات التى تحد من تطور التجربة وتعرقل أداءها الى نوعين من المشكلات، النوع الأول خارجي: ويتمثل في العوامل والظروف والقوانين التى تحيط بنشاطها دون ان يكون لها قدرة على التأثير عليها، والنوع الثاني: يتمثل في مشكلات من افرازات التجربة واخطاء الادارة والممارسة .

ففى جانب المشكلات الخارجة عن سيطرة البنوك الإسلامية نجد قضية الاطار القانوني لعمل المصارف وآلية النظام الاقتصادي السائد، فكما نعرف فإن معظم -ان- لم يكن كل التشريعات المنظمة للنشاط المصرفي في البلاد الإسلامية تحصر وظيفة البنك في الاستقراض ثم الاقراض والاستفادة من الفرق بين الفائدة المدينة والدائنة، وبالتالي تشترط سلامة أموال المودعين وعدم تعرضها لمخاطر الاستثمار ونتائجه، وتحصر النشاط الذي يُعْرَضُ للمستثمرين للمخاطرة في بنوك الاعمال التى لا يُسَمَحُ لها بتلقى الودائع من الجمهور.

وهكذا وجدت البنوك الإسلامية أن الاطار المصرفي السائد لا يسمح لها بمزاولة نشاطها، فكان الحل أن تم اعفاء بعضها من بعض القيود والمواد التى تنظم العمل المصرفي، كما نشأ البعض الآخر بقوانين خاصة دون أن يخضع لرقابة البنك المركزي تماما، ولأن دائرة

الإعفاءات والاستثناءات هذه تضيق وتتسع لظروف وعوامل لا تتحكم فيها هذه البنوك، فإن علاقات البنوك الإسلامية بالبنوك المركزية كانت تسوء وتنفرج بمعايير ليست كلها موضوعية تتعلق بالأداء، مما عرّض البنوك الإسلامية للارباك المستمر والتغيير في سياستها الاستثمارية وفقا لتعليمات البنك المركزي المختلفة عن سقف الانتماء الموجه للأفراد أو الموجه للقطاعات والأنشطة ، أو بحسب الصيغ الاستثمارية. ووفقا لنسبة الاحتياطي القانوني المتعين على البنك الاحتفاظ بها رغم اختلاف طبيعة البنك الاسلامي عن غيره إذ لا يتطلب تجنب احتياطي قانوني كبير .

كذلك فإن البنك الإسلامي كغيره من البنوك التقليدية يتأثر بالسياسات النقدية التي يتبعها البنك المركزي وعادة ما تفرز تلك السياسات احتياجات معينة للبنوك الإسلامية يقع على عاتق البنك المركزي الوفاء بها وذلك مثل تدخله كمسعف أخير بالسيولة، أو ايداع بعض موارده فيها، واستثمار فوائض هذه البنوك لديه طبقا لصيغ الاستثمار الإسلامي، إلا أن عدم وجود آلية شرعية متفاهم عليها مع البنك المركزي أدّى إلى فقدان تلك البنوك لدعم ومساندة بنك الحكومة، أو الى هز الصورة الشرعية لها إذا ما اضطرت للتعامل معه وفق آلياته ونظمه التقليدية.

وكما نادى أحد الاساتذة الافاضل من قبل فإنه على المسؤولين عن المصارف المركزية أن يدركوا أن هذه البنوك الإسلامية جزء لا يتجزأ من النشاط المصرفي الكلى وأن من حقها كمؤسسات وطنية ان تلقى من الرعاية ما يمكنها من تحقيق اهدافها المعلنة في مجال الاستثمار وتعبئة الموارد .

ومن المشاكل المؤثرة كذلك قوانين الضرائب التي تعفى الفوائد تماماً من الخضوع للضريبة بينما تفرض على الأنشطة الاستثمارية للبنوك الاسلامية ضرائب مرتفعة عادة، مما يؤدي إلى انخفاض ارباح البنوك الاسلامية الأمر الذي يجعلها في وضع تنافسى غير عادل مع البنوك التقليدية .

كذلك من المشكلات الخارجية عن سيطرة وتحكم البنوك الإسلامية عدم تهيئة المناخ الاستثماري ليكون ملائماً لاستيعاب استثمارات حقيقية تنموية طويلة الأجل، فمعظم البلاد الإسلامية ذات الطاقة الاستيعابية الواسعة تعاني بحدة من مشكلات خاصة بالمرافق والبنى التحتية من مواصلات واتصالات وطاقة، وتعاني من اختلالات هيكلية، فضلاً عن تناقض وتضارب التشريعات المنظمة للاستثمار وعدم استقرارها، والقيود على حركة رؤوس الأموال، والاجراءات البيروقراطية عند اتخاذ القرار أو تنفيذه، وتشكل هذه

المشكلات أوضاعاً سلبية تؤثر عكسياً على عوائد الاستثمارات الزراعية والصناعية والخدمية مما يجعل البنوك الإسلامية التي تتعامل بأموال مودعيها الذين أئتمنوها عليها تحجم عن الدخول في هذه المجالات بالرغم من أن فلسفتها وأهدافها تنادي بذلك مما يرسخ في أذهان البعض أن هناك مفارقة بين الشعار والتطبيق.

وهناك مشكلة أخرى تتعلق بقدرة البنوك الإسلامية على إحلال صيغ الاستثمار الأخرى من مضاربة ومشاركة ومزارعة ونحوها محل عقد المراجعة تتمثل في أمر معنوي مهم وهو أن تجربة كثير من البنوك الإسلامية أظهرت أن أمانة المضارب وصدقه وحسن نيته وإخلاصه - وهى ضرورات لازمة لنجاح مثل هذا النوع من التمويل - أصبحت محل شك كبير بل عاد عدم وجودها على هذه البنوك بالخسارة وتدني الأرباح مما صرف البنوك الإسلامية جزئياً عن هذه الصيغ وحصرها في المراجعة ونحوها من التمويلات المنشئة للديون .

و هناك مشكلة عدم توفير الغطاء القانوني المناسب لصيغ التعامل الاسلامي، فالمعاملات في المضاربة والمشاركة والسلم والاستصناع هي في الغالب اتفاقات وليست هناك ضوابط قانونية محددة وملزمة كما هو

الحال في مثال الشركات القانونية كالضمان والتوصية
والشركة المحدودة المسؤولية .

كذلك مازال النظام المصرفي الاسلامي يفتقر بشكل
موضوعي إلى تكامل البناء المصرفي المناسب لسد
احتياجات الحياة الطبيعية لهذا العمل الجديد، حيث
ما تزال الادوات المالية الاسلامية غير راجحة ولا مقننه،
وبينما تجد البنوك التقليدية بكل سهولة أدوات الخزينة
ذات الفوائد حيث تستثمر فوائض السيولة في شراء
هذه الادوات أو تودع مالديها لدى بنوك أخرى بالفائدة
فإن البنوك الاسلامية لا تكاد تجد في الادوات المالية
الحكومية أو غيرها ما يتناسب مع حقيقة التزامها بعدم
التعامل بالربا في الأخذ والعطاء .

فالادوات المالية أو التمويلية الاسلامية ما تزال تحت
العمل والنظر والبناء ولم تأخذ هذه الادوات ما تستحقه
من اهتمام المعنيين من اصحاب الاختصاص لايجاد
السوق المالية الاسلامية القادرة على سد حاجة البنوك
الاسلامية لهذه الهيكلية التنظيمية وذلك في نفس الوقت
الذي يفتح فيه المجال امام المواطن الأمين لخدمة
مشاريع بلده ممولا بالحلال ومستثمرا فيما يرضي الله
والرسول عليه افضل الصلاة والسلام .

ومشكلة أخيرة من المشكلات التي لا يد للبнок
الإسلامية فيها تتمثل في التحامل الصريح من بعض

أجهزة الإعلام والصحف بالذات العربية منها بالأخص، تحاملا تجاوز أحيانا الحدود الدنيا من التمسك بشرف المهنة وأمانة القلم ووصل الحد الذي تريد فيه هذه الصحف من القارئ أن يخرج بانطباع واحد وهو أن الفائدة ليست ربا، وأنه لا حاجة بالتالي لقيام بنوك إسلامية، وأن هذه البنوك تعتمد وبصورة دائمة مخالفة الشريعة، وأنها تسعى لدمار النظام الاقتصادي القائم، وأن القائمين عليها مجرد نهاين ومخربين بلا فكر ولا أخلاق. وتم في هذا الاتجاه اغفال الانجازات وإهمال كتابات المفكرين والمهتمين بهذا التوجه، واتيحت الصفحات كاملة لمناهضي التجربة والمشككين فيها، مما أثر بدرجة ما على حقيقة النظر إلى مصداقية البنوك الإسلامية وهز صورتها، ولولا قناعة البعض بأن كثيراً من الصحف آلت على نفسها أن تحارب الظاهرة الإسلامية في جميع صورها لفتن في دينه وتنكب الطريق .

وأحب هنا أن أشيد بتجربة مجموعة دله البركة وبنك دبي الإسلامي اللذين نظموا ندوة (الحوار بين الإعلاميين والفكر الاقتصادي الإسلامي ومؤسساته) هذه الندوة التي كشفت عن نقاط تلاق واتفاق وأرضية ممهدة للتحاور وتبادل المعلومات وتصحيح المفاهيم وممارسة النقد الموضوعي الهادف، كما كشفت كذلك،

عن قصور كبير في تعامل المؤسسات المالية الإسلامية مع وسائل الاعلام وتقصيرها في مده بالمعلومات الكافية عن انشطتها ومجالاتها ومنطلقاتها الفكرية وأهدافها التنموية .

واعتقد أنه لو استمر التواصل والحوار فسيتم انصاف البنوك الإسلامية وإدارة اعلام ايجابى عنها كما سوف يتم تبصيرها باخطائها وعللها بلغة رفيعة ومضامين راقية كما قال سعادة الشيخ صالح كامل .

كان ذاك استعراضا لبعض المشكلات التى تتصف بالعموم الواقعة خارج نطاق سيطرة وتحكم البنوك الإسلامية، إلا ان هناك مشكلات وسلبيات وقصورا انتاب عمل هذه البنوك وشكّل أحد سماتها العامة، ومعظم هذه المشكلات معترف بها إلا أن بعضها بُذِلَ محاولات لمعالجتها وتجاوزها، والبعض الآخر لم يلق بعد الاهتمام الكافي رغم تأثيره السلبى على مسيرة هذه البنوك ومصداقيتها، وأود أن أبرز السلبيات والمشكلات التالية :-

١-عدم اكتمال الاطار الشرعى ونقصان التنسيق بين هيئات الرقابة الشرعية واختلاف الفتاوى بشأن العمليات المصرفية .

٢-النقص في الكوادر المصرفية المتفهمة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي.

٣-غلبة عقود المراجعة والعقود المنشئة للمداينات على غيرها من صيغ التمويل الإسلامي .

٤-الاسترشاد بمعدلات الفائدة العالمية لتحديد هامش الربح .

٥-ضعف معدل العائد، وتأمين مصلحة المساهمين على حساب المودعين.

٦-ضعف درجة التنسيق والتعاون بين البنوك الإسلامية .

وقبل التفصيل في أوجه القصور والسلبيات هذه احب ان استشهد بحديث لأحد رواد التجربة وهو الشيخ صالح كامل عندما خاطب ندوة مشكلات البنوك الإسلامية التي نظمها البنك الاسلامي، للتنمية بالمشاركة مع مجمع الفقه الإسلامي حيث قال وهو بصدد هذا الموضوع:-

(إن هذه المرحلة التي تتميز بالاعباء الكبيرة الملقاة على عاتق البنوك الإسلامية تتطلب مراجعة النفس، وممارسة النقد الذاتي، والعمل على تصحيح الاخطاء التي غرضنا عنها الطرف عندما كانت التجربة وليدة

محاطة بالأهواء والأنواء من كل جانب، وليس في ذلك ما يعيب البنوك الإسلامية ولا ينتقص من قدرها، فشأن كل التجارب الرائدة التطور وليس الجمود ومعالجة القصور وليس مداراته أو إنكاره).

(١) عدم اكتمال الاطار الشرعي ونقصان التنسيق بين هيئات الرقابة الشرعية واختلاف الفتاوي

تخضع البنوك الإسلامية لمراقبة وتوجيه هيئات الرقابة الشرعية وأعضاؤها يتم اختيارهم على أساس أنهم أهل تقوى ومعرفة وورع، ولقد أدوا واجبا كبيرا ولا يزالون يؤدونه بتجرد شديد، ويظل وجود هيئات الرقابة الشرعية واستمرارها مطلوبا ومهما ، إلا أنه لا بد من ايجاد رابطة بين هيئات الرقابة الشرعية وبين العمل التنفيذي اليومي في شكل منسقين ملمين بالنواحي المصرفية والشرعية للتأكد من دقة وصف العمليات التي تُحال لهيئات الرقابة الشرعية، وللتأكد من متابعة تنفيذ التوصيات على النحو الذي أجازته هيئة الرقابة الشرعية، ولا يخفى أن الاكتفاء بالاجتماعات الدورية لهيئات الرقابة الشرعية قد ادى إلى بعض مظاهر الخلل الشرعي في تنفيذ العمليات، كما أدى الى إضفاء شيء من الصورية في تنفيذ العقود ، وذلك لأن الاكتفاء بمراجعة العقود قبل تنفيذها والتأكد من صحتها ثم فحصها عقب الانتهاء من

التنفيذ، لا يعطى الصورة الصادقة عن مراحل تنفيذ العمليات ومدى الالتزام بالخطوات المطلوبة شرعا، واعلم أن هناك تجاوزات حصلت من بعض الكوادر التى تجهل النواحي الشرعية أو التى لا تعيرها اهتماما مما أوقع بعض المتعاملين في الحيرة والشك.

كذلك لابد من تمتع أعضاء هيئات الرقابة الشرعية والمنسقين بصلاحيات واسعة لمراجعة العقود والعمليات والدخول في الملفات بما تتطلبه طبيعة مهمتهم، وأي شيء غير ذلك سوف يحيل الهيئات هذه الى جهاز منزوع الصلاحيات .

واعتقد أنه قد آن الأوان وبعد هذه التجربة الطويلة لتأطير الفتاوى والمسائل الفقهية بشكل نلمح فيه اتفاق غالبية فقهاء عصرنا ، ونلمس فيه ملامح الفتوى الجماعية من مجامع فقهية رائدة ومؤتمرات وندوات جامعة ، ولابد من انتظام عمل المصارف الإسلامية بلا تضارب ولاتناقض في الفتاوى المعمول بها، وأن تترك بعض البنوك الإسلامية اتباع الرخص والآراء المرجوحة والاقوال الشاذة، ولقد سعدت بالخطوة المهمة التى قامت بها إدارة التطوير بمجموعة دله البركة بالاشتراك مع شركة صخر العالمية حيث تم تجميع الفتاوى الصادرة عن هيئات الرقابة الشرعية للبنوك الإسلامية، الصادرة عن المجامع الفقهية والمؤتمرات والندوات

وقامت بفهرستها وتصنيفها وإصدارها في شكل برنامج كمبيوتر .

ويظل مثل هذا العمل الموسوعي المرجعي هدفاً نتطلع إليه وننشده من بنوكنا الإسلامية وعلمائنا الأفاضل .

ولا أخفي شعوراً خاصاً بالمرارة إذ إنه وبالرغم من وجود فقهاء وعلماء واقتصاديين ومصرفيين ذوي معرفة عميقة بالفقه والاقتصاد وبالواقع، وبالرغم من تعدد المؤتمرات والندوات وفرص الالتقاء، نجد قضايا جوهرية كبيرة مستعصية على كبار التنفيذيين في البنوك الإسلامية وعلى عملائها والمتعاملين معها من بنوك وشركات أخرى، ومن هذه القضايا :-

أ (المماطلة في تسديد الديون .

ب (بيع وشراء العملة لتفادي مخاطر تقلب أسعارها .

ج (إلزامية الوعود في عقود المعاوضات .

د (الاسترشاد باللايبور في تحديد هوامش الأرباح .

هـ (التعامل بأسهم الشركات التي لا تخلو أعمالها من التعامل بالفوائد الربوية .

ما زالت هذه القضايا ونحوها محل أخذ ورد، وتَعَذَّرَ
الافتاء الجماعي النهائي حولها وبقيت هذه الموضوعات
وغيرها محتاجة لعمل مرجعي جماعي للتنسيق ورفع
الخلافاً .

(٢) النقص في الكوادر المصرفية المتفهمة لطبيعة العمل المصرفي الإسلامي

لا شك في أن البنوك الإسلامية تحتاج الى خبرة ومعرفة الكوادر التي مارست العمل المصرفي التقليدي، وذلك لأن هذا النموذج هو الذي بنت عليه البنوك الإسلامية ثم عملت على تطويره وتطويره ليتوافق مع أحكام الشريعة الإسلامية، إلا أن هذه المعرفة وتلك الخبرة لا يمكن أن تعطى في هذا المجال الجديد إلا إذا اُضيفت الى معرفتها رصيذا جديدا وسعت لاكتساب المعارف الأساسية التي تعينها على تطبيق خبراتها المصرفية وفق الإطار الإسلامي للعمل المصرفي، والسبيل الوحيد لذلك هو تعليم وتثقيف وتدريب هذه الكوادر - مهما علا شأنها المصرفي - وتزويدها بأساسيات فقه المعاملات خاصة في مجالات العقود وصيغ الاستثمار وبمعالم ومنطلقات ومصادر الاقتصاد الإسلامي، وهذه ألف باء البنوك الإسلامية والمتطلب الأولي لدقة وصحة إدارة أنشطتها وعملياتها.

ولقد سعت البنوك الإسلامية الى استقطاب كوادِر
فنية تقليدية حرص بعضها وبهمة عالية على تسليح
نفسه بتلك المتطلبات فكانوا خيارا في البنوك التقليدية
وخيارا في البنوك الإسلامية ، إلا أن البعض الآخر
وبكل صراحة لم يلق لهذا الأمر بالاً إما تكبرا على
التعلم أو عجزا عنه أو لأن الذي أغراه بالعمل في
البنوك الإسلامية الحافز المادى وليس إيمانه بالتجربة،
ومثل هذا النفر موجود في أعلى القيادات والكوادر
المصرفية وفي الإدارات الوسيطة ، فماذا كانت
النتيجة؟

آل أمر هؤلاء الى التمسك بحرفية العمل المصرفي
التقليدي وبذل محاولات مضنية من أجل اصفاء
شكليات العمل المصرفي الإسلامي على جوهر العمل
الربوى، حتى يجمع بين اطارين متناقضين، وبهذه
«التوليفة» تم اختراق شرعية المعاملات وانخرطت
بعض الفروع والمصارف في معاملات ربوية لا تختلف
عن المعاملات التقليدية إلا في مجموعة شكليات وتعبئة
استثمارات وإرسال تلكسات وتغيير مسميات، فحدث
ذلك ضررا كبيرا بالتجربة وصَدَّ عنها الكثيرين واثاح
فرصة واسعة لتجريح التجربة ككل والتشنيع عليها
بتعميم وشمول لم يميز الغث من السمين .

كما أدى هذا العامل إلى تركيز هذه الكوادر على عمليات المراجعة دون غيرها من المعاملات لأن الدورة المستندية فيها واجراءاتها وطبيعة العلاقة بين أطراف التعامل فيها متقاربة الى حد ما مع النموذج التقليدي، وأسفر ذلك عن أحد أهم واكبر عيوب البنوك الإسلامية وهو غلبة عمليات المراجعة على باقي صيغ الاستثمار والتمويل .

يضاف الى ذلك أن كثيرا من الكوادر التي انخرطت في العمل المصرفي الإسلامي عندما كان العمل فيها أكثر إغراءً في جانب المرتبات والحوافز، عادوا للعمل في المصارف التقليدية عندما سنحت فرص أخرى بمزايا أكبر جذبا مما يعنى عدم ولاء هؤلاء للفكرة الإسلامية في حد ذاتها، وبالتالي ظهرت خطورة انتمان مثل هؤلاء على التجربة.

لا أعتقد أن هناك مشكلة تواجه تدريب القياديين وبقية العاملين على صيغ الاستثمار والعقود الإسلامية إذا ما كان هناك عزم اكيد من الافراد ورغبة من المؤسسات وامكانية بالسماح لهم بالتفرغ الجزئي لفترات محدودة ، فالبرامج التدريبية موجودة وكذلك الاساتذة، وتوجد معاهد تدريب مصرفية انشأت برامج تعطى دبلومات وماجستير ودورات تدريبية في العمل المصرفي الإسلامي (مثل المعهد العربي للدراسات

المصرفية بالأردن) وغيره يمكن الاستفادة منها. كما
يمكن الاستفادة من الباحثين بهذه المؤسسات وأعضاء
هيئات الرقابة الشرعية والأساتذة المتخصصين للقيام
بتدريب القيادات والموظفين على صيغ الاستثمار
الإسلامي .

(٣) غلبة المربحة والعقود المنشئة للديون على غيرها من صيغ الاستثمار

اظهر كثير من الاحصاءات أن عمليات المربحة اوضحت تشكل مانسبته ٦٠ - ٨٠ ٪ من استثمارات البنوك الاسلامية وهي نسبة غير عادية ومخيفة، لأنها تستقطب معظم الأرصدة المعدة للاستثمار التي كان من المفترض ان تمول الزراعة والصناعة والخدمات . بالطبع لا نقول بعدم صحة المربحة من الناحية الفقهية رغم تحفظنا الكبير على ما الحق بها عند التطبيق المصرفي من الزامية في الوعد وتوكيل للعميل في التسديد والاستلام ونحو ذلك مما اثير في ندوات ومحاضرات عدة. لكن الذي يهنا هنا مدى قدرة عقد المربحة على الوفاء بالشعارات الاساسية والمداخل التي اقنع بها رواد حركة البنوك الاسلامية الجماهير والسلطات بأهمية وجدوى المصارف الاسلامية وتأثيراتها الايجابية على النشاط الاقتصادي ؟

إن غلبة عمليات المربحة وبكل الوضوح والصدق وكما قال (الدكتور نجاة الله صديقي) قد أدت إلى عدم قناعة الناس بالبديل الإسلامي في جانب التمويل،

حيث شاهد وعاش الناس أن مال الممول لا يعرف
الخطر(*) فهو إما نقدا في يده، أو دينا موثقا في ذمة
العميل أو سلعة موعودا بشرائها وعدا ملزما بثمن
معلوم، فهو تمويل مضمون رأسماله، ومحدد عائدته،
ولهذا السبب فإن رجل الشارع لا يلحظ فرقا جوهريا
بين التمويل بالقرض الربوي والتمويل بالمرابحة، والذي
يهم التجربة ككل ليس الحكم بعدم رشد رجل
الشارع وعدم اكتمال تصوره عن العقود الشرعية، لكن
المهم هو الاثر الذي يترتب على مثل ذلك الشعور.

كذلك فإن الحكومات التي ساندت التجربة في
بدايتها بأهدافها وغاياتها المعلنة حينذاك لن تستمر في
دعمها ومساندتها إذا رأت أن آلية العمل لا تختلف عن
النظام التقليدي، وأن أثارها الكلية على الاقتصاد
الوطني محدودة ان لم تكن سالبة، إذ لا يوجد مبرر لأن
ترعى التجربة وتعطيها حمايتها، ولا يمكن اقناعها
بالقول بأن نوعا جديدا من التجار في شكل بنك قد
ظهر للوجود .

إن التجربة قد بَشُرَتْ بالاستثمار الزراعي
والصناعي واستغلال الموارد المتاحة وإيجاد وتوفير

(*) المخاطر التي تثار عادة كخطر ضياع البضاعة أو عدم مطابقتها
للمواصفات أو تلفها كلها، أخطار يمكن التأمين عليها ونقل تكلفة التأمين الى
العميل ، أو يمكن نقل الخطر فيها الى صانع السلعة أو موردها ؟

فرص العمل وزيادة التوظيف، ولقد قامت كثير من البنوك ببعض هذه المهام كما أسلفنا، إلا أنه إذا ارتدت البنوك الإسلامية عن تلك الأمانى والطموحات إلى مجرد وجود مجموعة من الموظفين والأجهزة لإدارة نوع واحد من العقود والعمليات فإن هذا سوف يفقد البنوك الإسلامية مبررات مساندتها والوقوف معها ان لم نقل مبررات وجودها، ولقد سرنى ان خاطب رئيس مجموعة دله البركة أحد المؤتمرات الخاصة بالبنوك الإسلامية قائلاً " الآن تواجه البنوك الإسلامية مرحلة جديدة أكثر عمقا وخطورة وإحاحا وهي قدرتها على افادة المجتمعات الإسلامية وقيادتها نحو التنمية الاقتصادية المنشودة، وذلك بايجاد القيمة المضافة المتمثلة في المساهمة المباشرة في زيادة الصادر وتقليل الوارد وخلق فرص عمل جديدة والتدريب والتأهيل للموارد البشرية " .

واعتقد ان مثل هذه التطلعات المشروعة الطموحة تقود التفكير الى تغيير جذرى في هيكله استثمارات البنوك الاسلاميه لتأخذ صيغ أخرى دورا طليعيا على حساب المرباحات والصيغ المنشئة للديون .

(٤) الاسترشاد بمعدلات الفائدة العالمية لتحديد هامش الربح

أدى عدم وجود معيار إسلامي للربح له فعاليتها ومبرراته إلى استخدام مؤشرات أسعار الفائدة العالمية، وذلك بسبب التنافس التقليدي مع المصارف التقليدية ، مما جعل معدلات الأرباح ترتفع وتنخفض وفقا لحركة سعر الفائدة وخاصة ما يسمى بـ LIBOR وهو سعر الفائدة على القروض بين البنوك في لندن ، وبغض النظر عن الجدل الفقهي الدائر حول صحة وشرعية استخدام اسعار الفوائد الدولية كمؤشر لحساب الربح في البيوع والاجارات، إلا أنه يمس معاني تتعلق بالذوق الإسلامي العام وتأدب المسلمين مع أحكام دينهم كما ألمح لذلك (الدكتور القرى) في أحد أبحاثه، اضافة الى ذلك كان هذا العمل مدخلا لخلق جدار من عدم الثقة في أنشطة المصارف الإسلامية وللتشكيك في ان هذه البنوك تتلقى الودائع لتقوم بايداعها في مصارف عالمية أخرى ، إذ يثور التساؤل إنه إذا علمنا ان أرباح المرباحات ناتجة عن بيع، وكانت فعلا بيعا حقيقية فنتائجها يجب أن تكون اقرب الى أرباح التجار منه لاسعار الفائدة العالمية،

اذن فلماذا ترتفع وتنخفض عوائد البنوك الإسلامية
تبعاً لتذبذب اسعار الفائدة العالمية؟

صحيح أنه في فترات ارتفاع أرباح البنوك
الإسلامية تدخلت بعض البنوك المركزية للتنسيق بين
معدلات أرباح البنوك الإسلامية ومعدلات الفائدة
الجارية تجنباً لاعادة توزيع الموارد النقدية في غير
صالح البنوك التقليدية، وبالتالي تقاربت نسب الأرباح
مع معدلات الفائدة، وصحيح ان ذلك الاسترشاد بسعر
الفائدة خاصة في عمليات المراجعة لا يعنى أبداً
التعامل بالربا طالما كان المصرف الإسلامي متحملاً
لمخاطر البضاعة، إلا أنه وكما أشرنا من قبل فإن
رصيد البنوك الإسلامية هو سمعتها وطالما أن هذا
الأمر يؤثر عليها فإن الحاجة تبقى ماسة لعمل جماعى
لاستنباط بديل مقبول ينبع من واقع المعاملات الحقيقية
لاتخاذ كمؤشر لتحديد هامش الربح في المراجعة
والاستصناع ونحوهما .

(٥) ضعف معدل العائد، وتأمين مصلحة المساهمين على حساب المودعين

إذا سلمنا بأن المودع في البنك الإسلامي مودع مخاطر باعتباره شريكا في الربح والخسارة بينما المودع في المصرف التقليدي مودع مضمون له الأصل والعائد، فإنه يتوقع أن يكون عائد مودعي البنوك الإسلامية أعلى بما يتناسب مع المخاطرة التي تنطوي عليها المشاركة في المصرف الإسلامي ولا ينطوي عليها القرض الربوي في المصرف التقليدي .

إلا ان الواقع يشير إلى أن عائد المؤسسات الإسلامية في الجملة أقل من عائد المؤسسات التقليدية مع بعض الاستثناءات، ولقد اتجهت ذهنية بعض المسؤولين في المؤسسات الإسلامية إلى حتمية بقاء عملائهم الملتزمين بأحكام الشريعة الإسلامية إذ لن يؤثر عليهم توزيع عوائد اكبر من جانب البنوك التقليدية، وهذه النظرة قاصرة وضيقة ومن ابرز مساوئها انها تفتن العملاء الملتزمين في دينهم وتعرضهم لاغراءات شديدة، فضلا عن ان هذه الفئة مازالت نسبتها قليلة، وهناك فئة كبيرة تشكل حوالى

٤٨ ٪ من العملاء تفضل العائد الجيد بصرف النظر عن مصدره، وهذه الفئة يعتبر اجتذابها الى حقل النشاط المصرفي الإسلامي عملا مهنيا رافعا ونشاطا دعويا مأجورا عليه.

وعلى المصارف الإسلامية ان تعمل على زيادة إيراداتها ودخلها وفي نفس الاتجاه على تقليص مصروفاتها خاصة مايتصل منها بالأثاث والأجهزة والإعلان والعلاقات العامة .

وهناك نقطة أخرى على قدر من الأهمية وهي أنه حتى وفي ظل وجود أرباح مناسبة فإن مايؤول الى المودعين منها يعتمد على كيفية الموازنة بين حقوق المساهمين وحقوق المودعين .

فكما يعلم الجميع فإن ودائع البنوك تكون اضعاف رأسمال البنك وكافة حقوق الملكية، والمودعون في الغالب هم مودعون شركاء ، وهناك تعارض بين مصالحتهم ومصلحة المساهمين عند اقتطاع الاحتياطات والمخصصات وعند توزيع الأرباح وتحمل الخسارة، وفي حين ان المساهمين لهم تنظيمات ادارية تحمي حقوقهم كمجلس الإدارة والجمعية العمومية فإن المودعين مشتتون ولا توجد جهة ترعى مصالحهم ولقد ابانت دراسة جيدة (للدكتور رفيق المصري) عن (أصول توزيع الأرباح واقتطاع الاحتياطات في البنوك

الإسلامية) أبعاد هذه المشكلة، وهي تتطلب ابتكار حلول عاجلة حتى تُحفظ للمودعين حقوقهم من العائد الذي يشكون من قلته مقارنة بعوائد المؤسسات التقليدية .

ولابد في هذا الاتجاه من تقدير الخطوة العملية التي اقدمت عليها شركتا التوفيق والأمين التابعتان لمجموعة دله البركة بإنشاء جمعية للمشاركين تتكون وفق أسس محددة مهمتها الأساسية حماية حقوق المودعين والمشاركين والدفاع عن مصالحهم .

(٦) ضعف درجة التنسيق والتعاون بين البنوك الإسلامية

من أشد الظواهر السلبية إيلاما ووقعا عن النفس هذه القضية، فأهل القبلة الواحدة والفكرة الواحدة يتحتم عليهم إخلاصهم لفكرهم وتجربتهم جمع الكلمة وتوحيد الموقف وترك حظ النفس والارتفاع فوق الصغائر في سبيل انجاح التجربة ونصرة المبادئ التي تقف خلفها .

كما أن الحصافة والأداء المهني الراقي يتطلب بذل جهود مشتركة مضيئة من أجل تطوير التجربة وتوسيع دائرة العمل المصرفي الإسلامي وبالتالي تكبير حجم الموارد المتاحة التي سوف تتقاسمها البنوك الإسلامية.

ومجالات التعاون والعمل المشترك واسعة ومتعددة تبدأ من مرحلة البحوث والدراسات والتدريب وتصميم أدلة العمل الفنية والاجرائية والشرعية، الى ان تصل مرحلة العمليات المشتركة والتمويلات المجمعة « SYNDICATION » والمشروعات المشتركة، كما أن

كثيرا من المؤسسات التي ترعى مثل ذلك التعاون والتنسيق موجودة ومهيأة ومنها البنك الاسلامي للتنمية ، والمعهد الإسلامي للبحوث والتدريب، ومجمع الفقه الإسلامي ، والاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية ، ومركز تنسيق البحوث بين البنوك الإسلامية، والمركز الاعلامي للبنوك الإسلامية ... الخ إلا أن - وللأسف - جزءاً كبيراً من هذه الأجهزة مشلول وغائب عن لعب أدوار كبيرة في هذا الاتجاه .

إن أموالا كبيرة تصرفها البنوك الإسلامية وتكاليف كبيرة تتحملها في مجالات التدريب والبحوث والاعلان والاعلام كان من الممكن أن تكلف البنوك الإسلامية النزر اليسير منها وتخرج بمكاسب أكبر حجما ونوعا إذا ماتمت تلك الأنشطة وفق تعاون وتنسيق ورؤى مشتركة. إضافة إلى ذلك فإنه وبالرغم من وجود مجالات التعاون والتنسيق بين البنوك الإسلامية ورغم انها جميعا تصدر من منهج واحد وتستقي من مصادر موحدة وتهدف الى غايات مشتركة، إلا أن بعضها يفضل التعاون مع المصارف التقليدية عن التعاون مع البنوك الإسلامية الأخرى، وبعضها دخل في علاقات تنافس واستقطاب حاد فيما بينها دون أي مبرر كاف ولا مكاسب محققة من هذا التنافس، كما أن بعضها دخل في علاقات عداء مع البعض الآخر بسبب توهامات

وتهيئات لارصيد لها من الواقع، ولقد ساعد في اذكاء
هذا الشعور الوهمي غير المخلصين للتجربة من كبار
التنفيذيين في بعض هذه البنوك .

الدور التنموي للبنوك الإسلامية

وحوار وعتاب مع الدكتور أحمد النجار

لعل انسب افتتاح لهذا الجزء المهم من هذه الحلقات هو مقالته الشيخ صالح كامل في إحدى محاضراته عن الاقتصاد الإسلامي عندما قال :-

« لقد حصر الكثيرون مفهوم الاقتصاد الإسلامي في منع الربا وقيام البنوك الإسلامية، فظلموه بحصره في ذلك النطاق الضيق، وظلموا البنوك الإسلامية عندما حَمَلُوها كل أهداف وغايات وأعباء الاقتصاد الإسلامي من تنمية ونمو وتطور اجتماعي وزيادة العمالة والتوزيع العادل للثروة ... الخ »

فكما يعرف الدكتور النجار فإن التنمية الاقتصادية هي عبء يقع على سائر طوائف المجتمع من حكومات ومؤسسات عامة وخاصة وأفراد، وفي نطاق خطة التنمية المرسومة يقع على كل جهة حكومية كانت أم خاصة، فرداً أو مؤسسة أداء الدور المرسوم والمحدد لها .

وبالطبع فإن جانباً من تحقيق التنمية الاقتصادية

يقع على عاتق الجهاز المصرفي باكملة وفي حدود ونطاق موارده وصلاحياته، هذا الجانب يتوزع بين البنك المركزي والمصارف التجارية، وما يؤول الى المصارف التجارية منها يتم توزيعه بين المصارف الحكومية والمصارف الخاصة، هذا العبء الأخير يقع واجب الوفاء به على المصارف التقليدية والمصارف الإسلامية معا، ويقع على كل منها حجم مسئولية بقدر مواردها وأصولها وتاريخها.... الخ .

ولهذا فالكلام الكبير عن دور البنوك الإسلامية في التنمية الاقتصادية، والشعارات العامة التي أطلقت في بداية التجربة دون تحديد قاطع لمسئولية البنك الإسلامي ضمن هيكل مصرفي تقليدي ، أو ضمن هيكل مصرفي اسلامي بالكامل ، لا يمكن أن نحاكم به المصارف الإسلامية القائمة، فهي على ضالة مواردها مقارنة بالمصارف التقليدية ، ورغم حالة اللاتوافق مع الجهاز المصرفي القائم ، ورغم القيود التي تكبلها، ورغم القوانين التي لم تسمح لها بالنشوء أصلا ، أدت أعمالا جلية ضمن السياق التنموي لم يؤدها الجهاز المصرفي التقليدي بكل هيلمانه وسطوته .

ومن عجب لم ينبر احد ليحاكم المصارف التقليدية ويسائلها عن دورها التنموي ، بل غُضَّ الطرف حتى عن دورها التعويقي كما في حالات بنك البتراء وبنك

الاعتماد وبارنجز وغيرها .

إن أياً من البنوك الإسلامية لم يضع ضمن أهدافه أن يتكفل باعباء وواجبات التنمية الاقتصادية في العالم الإسلامي، وهى دعوى لوقيلت لسخر الناس والمسئولون منها، لأن قضية التنمية أكثر شمولاً وأبعد مدى من قدرات النظام المصرفي كله إسلاميه وتقليدية ، وحسب كل بنك ان يؤدي دوره ضمن الاطار العام لخطة التنمية، وأن يحقق جزئيا بعض أهدافها ، وان لا تكون استثماراته وسياساته معاكسة للاتجاه العام للخطة التنموية .

أما الحديث الهلامي والشعارات النظرية التى اعطت البنوك الاسلامية اطارا فضفاضاً وأهدافا اقرب الى أهداف الدولة، فكما ذكرت فإنها لاتلزم مؤسسي هذه البنوك ولا مساهميهها ولا مودعيها ، ولاتصح معيارا للطعن فيها وافساح المجال امام الصحف الصفراء لكي تهاجمها وتستعدي عليها السلطات والجماهير ، وهى أمور كنت لا أظن انها تغيب عن بال شخص كالدكتور النجار..

ان المتتبع لهيكله ودائع البنوك الاسلامية وهى المورد الاساسى للتوظيف والاستثمار يلاحظ أن الودائع قصيرة الأجل تمثل الحجم المهم من الودائع الاستثمارية إلى جانب الودائع الجارية، فهل تساعد

مثل هذه الوضعية في ولوج استثمارات صناعية وزراعية كبرى؟ وبالرغم من ذلك وكما اشرنا من قبل فإن البنوك الإسلامية استطاعت ان تبتكر من التقنيات والأدوات مامكَّنَها من استغلال تلك الودائع في مشروعات زراعية وصناعية وخدمية، وهو عمل تفوقت فيه على البنوك التقليدية الأكثر منها موارد وعدداً وتجربة .

وحتى لو فرضنا جدلاً ان البنوك الإسلامية كان يتحتم عليها رغم هيكل ودائعها قصير الأجل أن تمول قيام المؤسسات الصناعية الكبرى والمشروعات الزراعية العملاقة .. الخ فهل وفَّرت الحكومات ابسط مقومات نجاح هذه المشروعات؟ وهل يأتي المناخ اللازم لها من قوانين ورأسمال اجتماعي؟، أم تراها تتكفل هي الأخرى بالبنية التحتية والمرافق الأساسية والتشريعات الملائمة؟!

قد أورد الدكتور النجار في كثير من مقالاته سلبيات واخطاء للبنوك الإسلامية ،وكما قلنا فإن المصارف الإسلامية شأنها شأن أي عمل انساني تنتابها الأخطاء وبعض أوجه القصور، كما أنه توجد مؤسسات جيدة وأخرى رديئة إلا أن التعميم والاسراف في الاتهام يؤديان إلى عدم الدقة، ولقد استغل اعداء التجربة قلم الرجل استغلالاً بشعاً حاولوا أن يؤذوا به

المصارف الإسلامية عموماً، وينالوا من منهجها وفكرها ويعيقوا مستقبلها ، وأن يُجرحوا مؤسسات بعينها وينالوا من اقدار رجال كرام، وأود ان أذكر الدكتور النجار بما خطه يراعه من قبل وهو على رأس الاتحاد الدولي للبنوك الإسلامية عندما قال :

(باسم الغيرة على المصالح الوطنية ينعي البعض على البنوك الإسلامية انها تكرر عمل البنوك الأخرى، وأنها لم تسهم بعد في حل مشاكل المجتمع، وباسم الاخلاص للإسلام ينعي عليها البعض الآخر انها تخرج احياناً في بعض ممارساتها عن الالتزام بالمبادئ الإسلامية ولهؤلاء وأولئك أقول إن الفرق شاسع بين التشهير والتجريح الذي يقود الى الهدم والتدمير، وبين النصح والتصحيح الذي يقود الى العلاج والبناء ، وقد بين الإسلام حدود الحكمة والموعظة الحسنة)

فهلأ سمحت لنا أستاذنا الكريم بأن نخاطبك بمثل هذه المقولة السمحة التي خاطبت بها غيرك ، عندما رأى وقال ماتراه وتقوله الآن ؟ .

الآفاق المستقبلية للبنوك الإسلامية

بعد ذلك الاستعراض المطول الذي تعرضنا فيه لظروف نشأة المصارف الإسلامية وتاريخ تطورها، وأهدافها الأساسية ثم ذكرنا جانباً من بعض إنجازات هذه البنوك وكذلك أهم مشكلاتها وسلبياتها، وبعد أن عرضنا مدلول وأعباء قضية التنمية الاقتصادية ومسئولية المصارف الإسلامية في نطاق صلاحياتها ومواردها بالوفاء ببعض متطلباتها، نود أن نلم شمل الموضوع بخلاصة وافية تحدد اطاراً مستقبلياً في شكل برقيات سريعة لتوجهات وأنشطة هذه البنوك .

-إن البنوك الإسلامية قد تمكنت من كسر حلقة الاحتكار المصرفي الربوي داخلياً وخارجياً، وتبقي فكرة البنوك الإسلامية متطلبا مهما وحيوياً لقطاع عريض من المسلمين الملتزمين يمارسون من خلالها أنشطتهم المصرفية والاقتصادية، وهذا حق مشروع تجب حمايته ولا يصح حرمانهم منه بأي عذر ولأي سبب . كذلك يبقى منهج البنوك الإسلامية في ممارسة

الاستثمار المباشر والمخاطرة فيه والوفاء باحتياجات الحرفيين والمهنيين والاسر المنتجة، والمبادرة بالدخول في المجالات الاجتماعية التكافلية، يبقى كل ذلك تجديدا مصرفيا وابتكارا تنمويا يستحق الدعم والتشجيع والاشادة.

-على البنوك الإسلامية وبعد هذه التجربة الطويلة أن تسعى لا استكمال الاطار الشرعي لها وتوحيده وتقويته وصيانتة وألا تفرط في حرمة وألا تسمح بالتشكيك فيه، وذلك بالالتزام الجاد الصارم بشرعية المعاملات شكلا وجوهرا. كما عليها أن تنهى استكمال الاطار المحاسبي الشامل والادلة الفنية الاجرائية والشرعية وأن تصل الى نموذج وسمات اساسية توضح وتبرز معالم البنك الإسلامي النموذجي .

-لا يمكن للبنوك الإسلامية أن تؤكد صدق ودقة التزامها بالمنهج الإسلامي إذا لم تصل الى مرحلة يكون فيها مجلس الإدارة والقيادة التنفيذية والكوادر الوسيطة على علم دقيق بالأحكام الشرعية والعقود التي تحكم حركة المصارف الإسلامية في جانبها الخدمي والاستثماري .

-لابد من أن تثبت البنوك الإسلامية تميزا واضحا يجعلها تحظى بمساندة ودعم المجتمعات والحكومات والمؤسسات الرسمية، وذلك بتقديم قيمة مضافة للمجتمع وخلق وفورات ايجابية للاقتصاد الوطنى، والابتعاد عن المضاربات والاحتكارات وعدم التسبب في توليد الضغوط التضخمية، وذلك بالتركيز على الصيغ الأكثر فائدة للمجتمع والتقليل من الصيغ والمجالات الضارة أو غير المفيدة، والتفكير المتجدد بايجاد اساليب وطرق تُمكن من استخدام الموارد قصيرة الأجل استخدامات متوسطة وطويلة الأجل، وولوج المجالات الصناعية والزراعية، وأن تسمح بمشاركة الدولة همومها في تخصيص المؤسسات العامة، وتقليل نسبة التضخم والتوسع النقدي، ومساندة السياسات الاقتصادية والمالية المتخذة، وذلك في شكل توازن يرفع في نفس الوقت مصالح مساهمي ومودعي هذه البنوك .

-كذلك يتحتم على المصارف الإسلامية أن تسعى لإيجاد علاقات تعاون وحوار مع البنوك المركزية يتم فيها الاتفاق على أسس وطرق الرقابة والاشراف، ومعايير التعامل في مجالات الايداع والاسعاف بالسيولة وكل القضايا والمشكلات العالقة .

وعلى السلطات النقدية دعم البنوك الإسلامية
ومساواتها بالبنوك التقليدية في الاعفاءات الضريبية
ووضوح القوانين والتشريعات التي تحكمها .

-يعتبر التعاون والتنسيق بين البنوك الإسلامية في
مختلف المجالات التي أشرنا إليها أمرا حيويا ولازما
حتى تستطيع المصارف الإسلامية أن تحقق نجاحات
لنفسها وللتجربة في عمومها . كذلك يمكن للمصارف
الإسلامية مجتمعة أن تقيم علاقات تعاون مع
المؤسسات النقدية والدولية والمصارف التجارية الكبرى
في إطار شرعي لتأمين مصالح المصدرين والمستوردين
والمستثمرين والمصالح التجارية والاقتصادية للبلاد
الإسلامية . ومن أجل توفير ظروف ملائمة لقيام سوق
رأس مال إسلامي بأدواته وهياكله .

-لابد للبنوك الإسلامية من ان تواصل جهودها
لابتكار قنوات يمكن عن طريقها تمكين الفئات العاملة
في المجتمع بمختلف طوائفها من الاستفادة من النظام
المصرفي وتشجيع الادخار واستقطاب المدخرات
الصغيرة وتحويلها إلى مشروعات صغيرة الحجم
منتشرة في الأرياف والبوادي حتى تكسر حاجز

الصفوية في التعامل المصرفي واحتكار كبار التجار
للمتويلات والتسهيلات.

اللهم علمنا ما جهلنا وانفعنا بما علمتنا وخذ
بأيدينا جميعا لما فيه خير الدنيا والآخرة وما حاجة
من حاجات الدنيا لك فيها رضي ولنا فيها صلاح إلا
يسرتها لنا واعنتنا على قضائها إنك سميع مجيب .
و. محمد عبده يمانى

شركة المدينة المنورة للطباعة والنشر / جدة
طريق المدينة المنورة - شرق الكوبري المربع
ت : ٦٦٧٠٦٠٦ ت لكس : ٦٠٦٤٠٨ فاكس : ٦٦٠٤٦٧٦

